المجلس)171(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب -00:00:02

ليس فيما دون خمس زوج صدقة. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ليس فيما دون - 00:00:22 اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة بسم الله الرحمن

الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - <u>00:00:42</u> يقول الامام البخاري رحمه الله باب ليس فيما دون خمس زوج صدقة. هذا الحديث سبق ان مر فيما يتعلق آآ فيما فيما يتعلق بالورق

فيما يتعلق الابل واورده هنا يعني مرة اخرى من اجل من اجل ان ان النصاب - <u>00:01:04</u>

اذا نقص يصاب الابل اذا نقص عن خمس وصارت اربعا فما دونها فانه ليس فيها زكاة فانه ليس فيها زكاة وانما الزكاة تبدأ من الخمس التى هى النصاب الاول الذى يخرج فيه من غير جنسه - <u>00:01:33</u>

الذي يخرج فيه من غير جنسه الذي هو الغنم الذي هو الغنم وذكره بعد زكاة الغنم حينما ذكر زكاة الغنم ما يتعلق بها ذكر هذه الترجمة قال الحافظ بن حجر لعل اعادته اياها بعد زكاة غنم - <u>00:01:56</u>

من اجل ان ما كان آآ من خمس من الابل يكون فيه الغنم انه يكون فيه الغنم وهو الشاة وما كان دون الخمس فانه ليس فيه شيء ليس فيه شيء - <u>00:02:17</u>

وهو واضح في بيان الحد الذي اه تجب فيه الزكاة وهو الخمس فما فوق والذي دون ذلك لا تجد فيه الزكاة قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن ما لك. نعم. عن محمد بن عبدالرحمن بن ابي صعصعة. نعم. عن ابيه. نعم - <u>00:02:34</u>

عن ابي سعيد الخدري. نعم. قال رحمه الله تعالى باب زكاة البقر. وقال ابو حميد رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما جاء الله ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار ويقال - <u>00:03:00</u>

قالوا جئ ار تجأرون ترفعون اصواتكم كما تجأر البقر قال حدثنا عمر بن حفص بن الياس قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابى ذر رضى الله عنه انه - <u>00:03:20</u>

قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده او والذي لا اله غيره او كما حلف ما من رجل تكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدى حقها الا اؤتى بها يوم القيامة اعظم ما - <u>00:03:38</u>

واثمنه تطاؤه باصنافها وتنطحه بقرونها كلما جازت اخراها ردت عليه اولاها حتى قضى بين الناس. رواه بكير عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم - <u>00:03:59</u>

ثم ذكر باب زكاة البقر يعني اخرت زكاة البقر عن زكاة الابل والغنم لانها هي القليلة اقل ما يكون من بهيمة الانعام من الاموال التي تزكى يعني ما يزكى به في الانعام اقله البقر. وغالب ان البقر لا يكون في - <u>00:04:19</u> وانما يكون في الحظر بينما الغالب انه يكون في الحظر وهو اقل استعمالا او تمولا فيما يتعلق بهيمة الانعام لان شرح الابل والغنم اكثر ما يتغول بهيمة الانعام وآآ يعني يكون سائمة اكثر ذلك الابل والغنم. واما البقر فهي اقل من غيرها. ولهذا اخرها - 00:04:41 اخرها عن ذكر الابل والغنم. اخرها عن ذكر الابل وغنم واورد بعض الاحاديث الدالة على وجوب الزكاة في البقر ومنها هذا الحديث عن ابى ذر وعن ابى هريرة ان انه ما من صاحب - 00:05:12

يعني اه ابل ولا بقر ولا غنم الا بطح لها يوم القيامة فتمر عليه تطأه بها وباسبابها وتنطحه بقرونها اذا مر عليه اولاها رد عليه اذا جاز اولاها اذا جاز اولاها رد عليه قرآه - <u>00:05:35</u>

يعني فقولهما صاحب ذهب ولا فضة ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم الا كان يوم القيامة وكذا هذا يدل على الوجوب. وان الزكاة واجبة فى بهيمة الانعام كلها الثلاث. الابل والبقر والغنم. الابل - 00:05:55

والغنم وان الزكاة تجب فيها وكونه يتوعد عليها بهذا الوعيد ويعاقب صاحبها بهذه العقوبة اذا لم يؤدي يعني هذا واضح في وجوب هذا البقرة. فى وجوب هذا البقر وانها واجبة - <u>00:06:12</u>

ولم يأتي شيء يعني على شرط البخاري يتعلق بزكاة البقرة مقدارها ومقدار النصاب وانما جاء في يعني في غير في غير الصحيح وليس على شرطه وهو ان النصاب ثلاثين النصاب يكون ثلاثين - <u>00:06:31</u>

وان فيها تبيع او تبيعة فاذا بلغت اربعين صار فيها مسنة ثم في كل اربعين آآ تبيع في اربعين سنة وفي كل ثلاثين تبيع او تبيعة كان يصاب البقر هو هو ثلاثون بقرة - <u>00:06:51</u>

فاذا كانت دون ثلاثين بقرة اي تسعة وعشرين فما دون فانه لا زكاة فيها. واذا بلغت آآ ثلاثين وحال عليه الحول فانها تجب فيها تجب فيها الزكاة وهي وهي تبيع او تبيعه يعني ذكرا او انثى - <u>00:07:09</u>

يعني هذا ليس في الصحيح. وفيه يعني فيه كلام ولكنه له شواهد. فالمعتبر يعني في اه في مقادير الزكاة ويعني هذا الذي جاء في بعض الاحاديث. واما فيما يتعلق بوجوب الزكاة فى بقر فقد ذكر - <u>00:07:29</u>

قارئ هذه الاحاديث التي هي على شرطه وان الزكاة واجبة فيها واما مقاديرها وتفاصيلها ومقدار الزكاة فانها جاءت في خارج الصحيحين نعم بعض زكاة البقر. نعم بعدها؟ وقال ابو حميد قال النبي صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها صوام. لاعرفن - 00:07:49

ما جاء الله رجل ببقرة لها صور ويقال جؤار تجأرون ترفعون اصواتكم كما تجأر البقر يعني هذا يعني حديث ذكره عند البخاري يعني فى موضع اخر واتى بهذه القطعة منه - <u>00:08:16</u>

وان وانه الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا لا لا يعني لا اجدن لا لاعرفن لا اعرف لا اعرفن نعم لاعرفن ايش؟ رجلا ما جاء الله رجل ليعرفن ما جاء الله رجل ببقرة ببقرة لها خوار والخوار هو صوت البقر - 00:08:37

يعني اه صوت صوتها يقال له خوار ويعني وايضا يقال له جؤار والبخاري رحمه الله من عادته انه اذا كان هناك كلمة في الحديث فانه يأتى بالكلمة من القرآن التى تماثلها ويفسرها - <u>00:09:03</u>

ويفسرها فيكون بذلك فسر القرآن والحديث. فيكون فسر بذلك فسر القرآن والحديث. قال تجأرون ترفعون اصواتكم ترفعون اصواتكم ترفعون اصواتكم ترفعون اصواتكم ترفعون اصواتكم فالخوار والجؤار هو صوت البقر الذي يرتفع ويظهر وهذا يتعلق يتعلق بالغلول وانه يعني يأتي به الانسان يعني يحمله - 00:09:23

ويكون فضيحة له يوم القيامة واورده هنا من اجل ان ان امكانية دخوله فيما يتعلق ايضا بالزكاة وان وان الانسان اذا لم يؤدي زكاتها فانه يتضح يوم القيامة يعنى بذلك وقد جاء وقد اورد الحديث بعد هذا - <u>00:09:53</u>

الذي فيه اه حديث ابي ذر ومثله حديث ابي هريرة في هذا المعنى الذي اه انها اه يفضح لها قطر وانها تمر عليه تطوفها وتنطحه بقرونها اى بما يشبه للبقر والغنم - <u>00:10:15</u>

انتهت جاء من اولها الى اخرها فانها تعود من جديد. بان تبدأ الاولى التي كانت آآ انتهت اولا فترجع من جديد وجاء في بعض

```
الاحاديث اذا مر عليه اولاها رد - 00:10:34
```

آآ رد عليه اخراها وفسر ذلك بان آآ لان بانه اذا انتهت كلها من اولها الى اخرها فان الاخيرة تبدأ من جديد وترجع وبهذه الطريقة يعني يكون العذاب مستمر يعنى لان التى جاءت فى الاخر بدأ بها حتى تأتى الاولى فتصير هى الاخر - <u>00:10:57</u>

واذا كان على يعني ما هو مشهور وما جاء في اذا مر عليه اولى اذا مر اذا مر عليه اخراه رد عليه اولاها فان ان المقصود انها تعود الاولى ويكون مسافة يعنى حتى تصل الى اليه اما اذا كانت ترجع - <u>00:11:25</u>

التي في الاخر وتبدأ في الرجوع فان العذاب يكون مستمرا. نعم. حدثنا عمر بن حفص بن عن ابيه عن الاعمش عن المعروض بن سويد عن ابى ذر عن ابن معرور ابن سويد هذا فقه مخضرم - <u>00:11:45</u>

يعني ثقة مخضرم المخضرمون هم الذين ادركوا الجاهلية والاسلام ولم يلقوا النبي صلى الله عليه وسلم ومن الاشياء اللطيفة في ترجمتها التى ذكروها انه بلغ مئة وعشرين سنة وكان اسود شعر الرأس واللحية - <u>00:12:06</u>

بلغ مئة وعشرين سنة وكان اسود شعر الرأس واللحية وابو ذر رضي الله عنه يعني آآ يحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حلف انه حلفها ولكنه جازم فى الحلف هو غير متحقق من لفظ الحلف - <u>00:12:24</u>

يعني هو عارف بان الرسول حلف ولكنه ليس متحققا ليس متحققا الحلف الحلف الذي حلف به الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى ايش؟ انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم - <u>00:12:45</u>

قال والذي نفسي بيده او والذي لا اله غيره او كما حلف يعني ابو ذر فجازم بصيغة الحلف قال والذي لا اله والذي هو الذي لا اله غيره والذى نفسى بيده والذى نفسى بيده والذى لا اله غيره يعنى لا يدرى هل قال هذه او قال - <u>00:13:02</u>

او قال كما قال او كما قال يعني كانه متحقق من الحلف ولكنه غير جازم باللفظ الذي حلف به الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا لما ذكر يعنى هذان اللفظين المحتملين قال او كما قال او كما او كما حلف. نعم - <u>00:13:30</u>

ما من رجل تكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدي حقها الا اوتي بها يوم القيامة اعظم ما تكون واسمنة تطأه وباخفافها وتنصحه بقرونها. كلما جازت اخراها ردت عليه اولاها. حتى يقضى بين الناس. رواه - <u>00:13:51</u>

عن ابي صالح عن ابي هريرة وهذا ذكر يعني ايضا لما ذكر عن ابي ذر ذكر انه جاء من حديث ابي هريرة. نعم. قال حدثنا عمر بن خص بن غياث عن ابيه عن الاعمش عن - <u>00:14:11</u>

معروضة شوية عن ابي ذر ورواه بكير عن ابي صالح عن ابي هريرة. نعم بكير هو بن عبدالله بن الاشك. نعم. ابي صالح. ابي صالح الاخوان؟ نعم نعم. نعم. قال رحمه - <u>00:14:23</u>

الله تعالى باب الزكاة على الاقارب. وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم له اجران اجر القرابة والصدقة. قال حدثنا عبد الله بن يوسف. قال اخبرنا مالك عن اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة. انه سمع - <u>00:14:41</u>

انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالا من نخل وكان احب امواله اليه روحاء وكانت مستقبلة المسجد. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها - 00:15:01

قال انس فلما انزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. قال ابو طلحة الى الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا - <u>00:15:21</u>

ومما تحبون وان احب اموالي الي بير حق وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فظعها يا رسول الله حيث اراك الله. قال فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - <u>00:15:41</u>

نصف ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في وقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه - <u>00:16:00</u>

تابعه روح وقال يحيى ابن يحيى واسماعيل عن مالك رائح ثم قال باب الصدقة الاقارب الزكاة. باب الزكاة على الاقارب الزكاة آآ يجب اخراجها واذا صرفت فى الاقارب المحتاجين فان ذلك افضل - <u>00:16:18</u>

```
لانها تكون صدقة وصلة لانه يجمع فيها بين الحسنيين او بين خصلتين محمودتين ليكونها صدقة وايضا كونها صلة رحم وصلة
للاقارب لكن ينبغى ان يعلم ان اعطاء الاقارب الاقارب لهم حقوق - <u>00:16:46</u>
```

وبعض الناس يتخلص من الحقوق التي للاقارب بالزكاة فيقول الزكاة خارجة واذا اعطيتها للاقارب سلمت على ما لي فلا يحتاج الى ان يعطيهم منه فتكون الزكاة وقاية للمال فى هذه الحال لا يليق - <u>00:17:09</u>

ولا يصوخ وانما يعني اذا كانت الزكاة قليلة فلا شك انهم اولى. اما ان يعطوا الشيء ويحرم غيرهم ويكون في ذلك كل المال يسلم من ان يعطى الاقارب ما يستحقونه على قريبهم من الاعانة والمساعدة والتبرع والاحسان - <u>00:17:31</u>

فان هذا غير سائر وغير لائق والزكاة لا تتخذ وقاية للمال. الزكاة لا تتخذ وقاية للمال لكن اذا كان المال زكاته قليلة ويعني في الاقارب لا شك انه اولى. واذا كانت كثيرة فيعطون يعطى غيرهم - <u>00:17:59</u>

فانهم يعطون يعني على مقدار الكفاية والكفاية ما يكفي لمدة سنة وغيرهم يعطى ولا يخصون بها بحيث انه يحرم غيرهم واذا كانت ليس فيها مجال للقريب والبعيد من المحتاجين فان القريب اولى. القريب يكون اولى من غيره لانها صدقة - <u>00:18:18</u> كما جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب الزكاة على الاقارب ايش قال قال صلى الله عليه وسلم له اجران اجر القرابة والصدقة. نعم. وقال النبى صلى الله عليه وسلم له اجران اى المتصدق على قريبه - <u>00:18:41</u>

له اجران اجر القرابة واجر الصدقة اجر الاحسان الى القرابة واجر الصدقة التي آآ تحصل للقريب والبعيد فاذا اعطيت للقريب المحتاج فانها جمع فيها بين خصلتين محمودتين وهي وهما آآ الصدقة ووصول الصدقة الى ما يستحقها وكذلك الامر الثاني صلة الرحم نعم الحديث - 00:18:57

قال كان ابو طلحة قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا يعني من النخيل يعني عنده مساكين عنده يعني مال كثير يعني من البساتين واحب بساتينه اليه غير حق وهى احب امواله اليه او احب الدساتين التى يملكها - <u>00:19:28</u>

ولما نزل قول الله عز وجل لن تنالوا البر حتى من قول ما تحبون. بادر وسارع الى التصدق باحب ما له اليه احسن ماله وهذا يدلني على ما كان عليه اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام. من المسابقة الى الخيرات والمبادرة الى فعل الطاعات - <u>00:19:51</u> وانهم عندما تأتي الادلة تأتي الايات والاحاديث في اه في الفضائل فانهم يبادرون الى فعلها ويسارعون الى ذلك كما حصل من ابي طلحة رظى الله عنه فى هذا الحديث لما نزلت هذه الاية تنال البر حتى ما تحبون - <u>00:20:11</u>

جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى يقول كذا وان احب امواله الي بيوحى واني اريدها صدقة لله عز وجل فظعها حيث شئت يعني ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي يتولى توزيعها ووظعها في في الموظع او في - <u>00:20:33</u>

المصارف المناسبة فقال الرسول عليه السلام بخم يعني مثلا يعني ان هذه كلمة يعني فيها يعني مدح وفيها يعني ثناء وقال مال رابح يعنى ان هذا الذى حصل هو انك بعتها على الله عز وجل وصرفتها فى سبيل الله فانك قد ربحت - <u>00:20:53</u>

وحصلت الربح العظيم الذي هو تجارة رابحة وهي تجارة الاخرة يا ايها الذين امنوا الا ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم التجارة الحقيقية هي ديارة الاخرة التجارة الرابحة فاذا اتخذت تجارة الدنيا وسيلة الى تجارة الاخرة فان ذلك يعني من افضل القربات ومن افضل الطاعات وقال - <u>00:21:15</u>

عليه الصلاة والسلام قد علمت ما يعني ما قلت واني ارى ان تضعها في الاقربين يعني في اقارب في اقاربك ليكون بذلك احسن اليهم وجمع بين الصدقة والصلة قال آآ فقسمها وابو طلحة وجعلها على اقاربه المحتاجين وبنى - 00:21:41

يعني انه وزعها على اقاربه تنفيذا لتوجيه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وارشاده اياه الى ان يضع في الاقربين ويعني والصدقة سواء كانت واجبة او مستحبة. الاقارب المحتاجون هم اولى بها - 00:22:06

سواء كانت الصدقات الواجبة او الصدقات المستحبة وما المعلوم ان هذه صدقة او هذا البستان هو من الصدقات المستحبة وليس من الصدقات الواجبة لان هذا تبرع بالبستان كله بما فيه - <u>00:22:28</u>

يعني وخرج منه وصار لغيره فيعني وهذا لا يقال للزكاة. لكن الزكاة هي مثل مثل هذا. مثل صدقة التطوع. كما ان اقارب اولى الناس

```
00:22:44 - بصدقة التطوع فهم ايضا اولى الناس بالصدقة الواجبة اذا كانوا محتاجين
```

قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك. نعم تابعه روح ابن عبادة وقال يحيى ابن يحيى واسماعيل عن مالك رائح. يحيى ابن يحيى التميمى - <u>00:23:06</u>

واسماعيل ابن عبد الله ابن ابي اويس عبد الله ابن ابي اويس قال رائح؟ رايح نعم بالهمزة. بالياء؟ بالهمس؟ بالهمز رائح. يعني اه يعني رايحة لك ثوابه يروح خيره ليس بعاذب - <u>00:23:24</u>

ايش ذاك مال الرائح يروق يروح عليك نفعه وثوابه. نعم. يعني قرب وصوله اليه. هم. قال حدثنا ابن ابي مريم قال محمد بن جعفر قال اخبرني زيد عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال خرج رسول الله صلى الله - 00:23:50 عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ومر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فانى رأيتكن اكثر اهل النار فقلن وبما - 00:24:11

فذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير. ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل مين احداكن يا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه. وقيل يا رسول الله - <u>00:24:30</u>

وهذه زينب فقال اي الزيانب؟ فقيل هي امرأة ابن مسعود؟ قال نعم ائذنوا لها واذن لها قال قالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي. فاردت ان اتصدق به فزعم ابن - <u>00:24:52</u>

مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم ثم ذكر يعني هذا الحديث عن عن وابي سعيد وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام 00:25:12

وصلى يوم عيد وخطب الناس وقال تصدقوا وهذا يدل على ان الرسول عليه الصلاة والسلام حث على الصدقة يعني مع الرجال قبل ان يذهب الى النسا وقد جاء فى بعض الروايات انه ظن انه لم يسمع - <u>00:25:38</u>

فذهب اليهن ووعظهن وذكرهن وقال تصدقن ويعني معنى ذلك او هذا الحديث يدل على ان الامر والصدقة ليس خاصا بالنساء بل كان للرجال اولا او للرجال والنساء لكنه ظن ان النساء لم يسمعن - <u>00:25:57</u>

فذهب اليهن يعني تكلم معهن ووعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة. وقال يعني رأيتكن اكثر اهل النار يعني معنى ذلك ان الصدقة تخلص من عذاب النار. الصدقة من اسباب السلامة ومن عذاب النار. ولهذا النبي قال اتقوا النار ولو بشق تمرة - 00:26:16

قال عليه الصلاة والسلام اتقوا النار ولو شق تمرة. فان الصدقة من اسباب الوقاية من النار والسلامة من النار فوعظ النساء وذكرهن وقال لتصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار قلنا بم يا رسول الله؟ قال تكثرين اللعنة وتكفرن العشير. وتكفرن العشير يعني العشير هو زوج - 00:26:38

يعني يكفرن احسانه ويكفرن ما اتى به. يعني كما جاء في بعض الروايات انها انه اذا احسن اليها الدهر ثم رأت منه يوما يعني امرا يعنى لا يعجبها قالت ما رأيت منك خيرا قط - <u>00:27:02</u>

ما رأيت منك خيرا اطفى ثم انصرف فصار الى منزله. لا في ما رأيته من ناقصات عقل ودين. آآ اذهب للب الرجل الحازم يرضي الرجل الحازمي منكن؟ يعني يعني معناه انهن يؤثرن على الرجال - <u>00:27:20</u>

ولهن تأثير كبير على الرجال مع انه ناقصات عقل ودين. وقد جاء بيان نقصان العقل والدين بان بان نقصان لان شهادة شهادتها النصف من شهادة الرجل كما جاء وامرأتان وبالنسبة للدين انه يأتي عليها اوقات - <u>00:27:40</u>

لا تصلي ولا تصوم ولكن الصيام يقضى والصلاة لا تقضى وهذا نقص في حقها وان كان ليس لها يعني من قبلها يعني هذا الامر انما هو من عند الله عز وجل ولكن الذي يحصل له الاستمرار يعني في ذلك عنده كمال والذي لا يحصل له ذلك - <u>00:28:00</u>

اه وان كان ليس من جهته عنده نقص عن ذلك الذي حصل له اه الكنال ذهب صار الى منزله جاءت زينب وامرأة ابن مسعود فاستأذن. جاءت ذهب الى منزله فجاءت زينب امرأة ابن مسعود آآ - <u>00:28:21</u> زينب الثقافية آآ آآ يستفتي رسول الله عليه الصلاة والسلام وعندها يعني حلي فقالت يا رسول الله الصدقة واني وان اتريد ان اتصدق بهذا الحلى وان ابن مسعود زعم اخبر يعنى خبرا محققا ان انه - <u>00:28:41</u>

واولى هو واولاده اولى من غيرهم لانه محتاج فجاءت تستفتي وهل يعني يصلح ان تجعل صدقتها يعني يعني على زوجها النبي صلى الله عليه وسلم بين لها ذلك وان انه اولى انه اولى - <u>00:29:03</u>

من غيره ومن المعلوم ان ان ان اعطاء الزوج وهو محتاج وينفق عليها وعلى يعني اولادها اما انها خرجت يعني عندما دخلت في ملكه اه فانها خرجت من كونها صدقة مثل ما مر بنا فى - <u>00:29:23</u>

قصة الهدية التي اهديت من من يعني اه ممن هو فقير او محتاج وثم اهداها بيوت الرسول صلى الله عليه وسلم انها تحولت من كونه صدقة الى كونها مال لهذا الذي وصل اليه فلو اعطاه لغني او اطعم منه غنيا او آآ اعطاه لاحد من اهل البيت فان ذلك - 00:29:45 يقع موقعه ويكون العمل صحيحا لانه آآ لانها خرجت وتحولت آآ آآ صدقة آآ لما دخلت في ملكه المتصدق عليه الصلاة فيها كيف يشاء وله ان يطعم منها الاغنياء بان يدعوهم ويعمل وليمة ويأكلون منه - 00:30:15

وكذلك يعطيها لاهل البيت الذين لا تحل لهم الصدقة نعم. قال حدثنا ابن ابي مريم عن محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني. نعم. عن زيد عن عياض ابن عبد الله - <u>00:30:35</u>

ان عن من عن عياض ابن عبد الله عن زيد زيد زيد ابن اسلم عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رحمه الله تعالى باب ليس على المسلم فى فرسه صدقة. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله ابن - <u>00:30:54</u>

بدينا قال سمعت سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه اله وسلم ليس على المسلم فى فرسه وغلامه صدقة - <u>00:31:19</u>

ثم قال باب ليس على المسلم في فرسه صدقة. ليس على المسلم في فرسه صدقة الخيل لا تجد فيها زكاة الخير ليس فيها زكاة الا الا صدقات التى تطوع والا اذا كانت معدة للتجارة - <u>00:31:35</u>

فانها تزكي زكاة عروظ التجارة اما كونها مثل الابل والبقر والغنم تزكى كما استازك الابل والبقرة والغنم على اعتبار انها سائمة او انها مواشي فانها لا ليس فيها زكاة وانما الزكاة فيها اذا كانت معدة للتجارة فانها تزكى زكاة عروض التجارة. ومعلوم ان عروض تجارة تتعلق - <u>00:32:00</u>

وبكل شيء كل شيء يباع ويشترى يعني سواء كان يعني خيل او عبيد او يعني حديد او مطعومات او ملابس او اي شيء يباع ويشترى مما احل الله عز وجل فان هذا - <u>00:32:27</u>

يعني اه اه يكون فيه الزكاة اي زكاة عروض التجارة فالفرص يعني لا شك الخيل لا شك الابل والبقر والغنم فيها زكاة لذواتها ولاعيانها وكونها صائمة الرسول بين انه ليس فيها صدقة - <u>00:32:44</u>

ليس فيها صدقة وايضا لا يقال ان المقصود انها الخيل التي يستعملها الانسان التي يستعملها الانسان يعني ليس فيها زكاة لانه يستعملها الابل التى يستعملها الانسان والتى آآ يعنى يؤجرها او يستخدمها ليس فيها زكاة وانما - <u>00:33:05</u>

اذا كانت الشائنة اذا بلغت نصابا وحال عليها الحوض اما الخيل فانها فانها لا تزكى او لا زكاة فيها الا ان يتطوع في التصدق منها او انها اه معدة للبيع والشراء فتزكاها زكاة عروض التجارة - <u>00:33:31</u>

قال حدثنا ادم ابن ابي الياس عن شعبة عن عبد الله ابن دينار عن سليمان ابن يسار عن عراك ابن عبد عن عراك ابن مالك عن ابي هريرة قال رحمه الله تعالى باب ليس على المسلم في عبده صدقة قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن خثيم ابن عراك قال حدثه - 00:33:52

ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا وهيب ابن خالد قال احدثنا خثيم ابن عراك ابن مالك عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس على المسلم - <u>00:34:15</u> صدقة في عبده ولا فرسه ثم قال باب يسعى للمسلم في عبده صدقة قرأ الحديث جاء بهم يعني بالحديث في تبويب ليس عليه 00:34:35 - صدقة ثم اتى به ليس على العبد في ليس على العبد معنى العبد في عبده

صدقة وهذه على طريقة البخاري كونه يوزع الحديث على ابواب واذا وزعه يأتي يعني باشا اخرى غير النساء في الاول الذي ذكره فيما يتعلق بالفرس بل اتى باسانيد اخرى يعنى آآ آآ - <u>00:34:53</u>

هو هو نفس المتن ليس على المسلم في عبده وفرصه صدقة يقال في العبد مثل ما قيل في الفرس انه يعني اذا كان المقصود صدقة يكون يتصدق به يعطيه احد - <u>00:35:15</u>

متصدقا به او يعني يكون معدا للبيع والشراء فانها فانها يكون فيه الزكاة الزكاة عروض تجارة العبيد اذا كان يباع ويشترى في العبيد فان فيهم زكاة زكاة عروظ وتجارة. واما اذا فى غير ذلك فانه لا زكاة. لا زكاة - <u>00:35:30</u>

آآ يعني على العبيد. نعم. قال حدثنا مسدد عن يحيى ابن سعيد القطان؟ عن خثيم ابن عراك عن ابيه عن ابي هريرة قال رحمه الله تعالى باب قال حدثنا سليمان بن حرب عن وهيب بن خالد عن خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة قال رحمه الله تعالى باب - 00:35:50

الصدقة على اليتامى قال حدثنا معاذ ابن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن هلال ابن ابي ميمونة. قال حدثنا عطاء ابن ياسين تروا انه سمع ابا سعيد القدري رضي الله عنه يحدث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم جلس ذات يوم على المنبر - 00:36:20 جلسنا حوله فقال اني مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها. فقال رجل يا رسول الله فهو يأتي الخير بالشر فسكت النبى صلى الله عليه وسلم فقيل له ما شأنك تكلم؟ ما شأنك؟ ما شأنك - 00:36:40

تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمه. ورأينا انه ينزل عليه. قال فمثى عنه الرحاء فقال اين السائل وكأنه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر. وان مما ينبت الربيع - <u>00:37:00</u>

يقتل او يلم الا اكلة الخضراء اكلت حتى اذا امتلأت خاسرتاها استقبلت عين الشمس فسلقت وبالتعت وان هذا المال خضرة الوقف فنعم صاحب المسلم ما ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وانه من يأخذه بغير حقه كالذى - 00:37:20

ان يأكلوا ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيامة ثم ذكر الصدقة اليتامى المقصود باليتامى هم الذين فقدوا اباءهم ولم يصلوا الى حد البلوغ والصدقة على اليتامى اذا كانوا فقراء لانه قد يكون شخص يتيم ولكنه خلف له ما ابوه مالا كثيرا - <u>00:37:49</u>

فيكون غنيا وتجد فيه الزكاة تجب الزكاة في ماله وانما الكلام على الفقير اليتيم الذي هو فقير والذي ليس له مال ولا شك انه يعني احوج ما يكون من غيره لان لان هذا يعنى ليس المكتسب وليس من اهل الاكتساب - <u>00:38:14</u>

بخلاف الفقراء وبخلاف الرجال الكبار فقد يقدر احد منهم على الاكتساب. واما اليتامى الصغار الذين لم يبلغوا فهم بحاجة او اشد حاجة من غيرهم يعنى من الكبار لكن هذا كما هو معلوم اذا لم يكونوا اغنياء. بما خلفه لهم ابوهم - <u>00:38:37</u>

او امهم من الاموال التي يعني يكونون بها اغنياء فانهم مرحلة هذه تجب الزكاة عليهم وتخرج الزكاة من اموالهم لان الزكاة تجب على كل مسلم سواء كان بالغا او غير بالغ هو سواء كان يعنى صحيحا او مجنونا ما دام ان له - <u>00:39:02</u>

وهو مسلم فان الزكاة تجب في ماله الذي اه بلغ نصابا وحال عليه الحول ثم ذكر هذا الحديث عن ابن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال جلس ذات يوم صلى الله عليه وسلم على المنبر وجلسنا حوله - <u>00:39:24</u>

فقال اني مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها. جلس النبي صلى الله عليه وسلم على البر وجلسوا حوله وقال ان مما اخشى عليكم ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها - <u>00:39:45</u>

يعني ان انه يخشى عليهم الفتنة في الدنيا وبزينتها وبالاموال التي يحصلونها فيفتتون بها ويتبعون الشهوات يعني في ذلك يتبعون الشهوات الدنيوية التي اه اه تحصل نتيجة لما يفتح عليهم من كثرة المال ومن - <u>00:39:59</u>

من الدنيا وزهرتها وزينتها فيعني يحصل منهم الاستتان ويحصل منهم الترف بما اعطاهم الله عز وجل فيلحقهم الضرر بذلك لانهم ما صرفوا النعمة التى اعطاهم الله اياها فى موضعها وانما - <u>00:40:24</u> اخلوا بما يجب عليهم وصرفوها في غير موضعها فكانت وبالا عليهم وكانت عقوبة لهم يوم القيامة ان من معصية عليكم ما يفتح لكم من زهرة الدنيا وزينتها. نعم قال رجل يا رسول الله او يأتي الخير بالشر؟ فقال رجل يا رسول الله ويأتي الخير بشر - 44:00:00 لانها لان هذا هذه النعمة وهذه هذا المال هذا المال الذي حصل والذي اعطاه الله هل ياتي بالشر؟ هل يأتي بالشر وانه يعني يحصل منه شر فسكت الرسول صلى الله عليه وسلم يعني رأوا انه يوحى اليه - 00:41:06

فنشأ عنه الرحماء يعني عليه الصلاة والسلام كان اذا يوحى يوحى اذا اوحي اليه يعني يصيبه شدة. حتى انه يترصد جبينه يعني من من العرب في اليوم التشادي شديد البرودة من شدة ما يحصل له من شدة الوحي ونزول الوحي عليه عليه الصلاة والسلام -

00:41:25

فيحصل له تأثر كبير وتأثر عظيم. فقال اين السائل؟ وكأنه حمده. يعني انه يعني ما لا يريد ان يعنفه او انه يستحق التعنيف او ان سؤاله يعني اه سؤال اه ليس مما ينبغي ان يسأل عنه - <u>00:41:48</u>

وكأنه حمده اي انه لم يرى يعني شيئا في سؤاله ولم يعتب عليه بسؤاله او لم يعتب عليه بسؤاله نعم قال او يأتي الخير بالشر فسكت صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك ورأيناه انه ينزل عليه قال فمسح عنه - 00:42:08 ملى الله عليه وسلم ولا يكلمك ورأيناه انه ينزل عليه قال فمسح عنه - 10:42:08 روحوا يا بحر فقال اين السائر وكأنه حمده؟ فقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع يقتل او يلم الا اكلة الخضراء اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فغلطت وقالت وركعت وان هذا المال خضرة والا مما يمت - 00:42:30 الربيع يقتل او يلم الا هذا ما ينبت الربيع. يعني المطر الجداول يعني من من الانهار آآ يعني فينبت يعني فيها العشب ويموت فيها الرعى اه تأتى ومنه يعنى ما ما يقتل وما يلم او يقرب من القتل - 00:42:50

وذلك لان الدابة تأكل ويعني تكثر من الاكل حتى ينتفخ بطنها وحتى يصيبها الظرر بسبب البطنة وكثرة الاكل الذي حصل فهو اما ان يفطر واما ان يلم يعني يقارب القتل يعني يقتلها او يقارب قتلها وذلك بكثرة اكلها وانتفاح بطنها يعني بسبب ذلك فقد تموت -00.42.18

تخمة او من هذه التخمة وقد او تقارن او تقارب الهلاك اذا لم تهلك فانها تقارب بالهلاك الا اكلة الخضر او نظرا آآ فانها ايش؟ اكلت حتى اذا امتدت خاطرتها حتى اذا امتدت قاصرتاها يعنى معناها انها - <u>00:43:48</u>

يعني الانخفاض الذي يكون بسبب الجوع في الخاصرتين عن اليمين والشمال آآ يعني آآ اذا حصل الاكل فانه يذهب ذلك الانخفاض بما يعني صار في الجوف من المآكل ومن الرعي الذي - <u>00:44:09</u>

فيعني يعني لم تحصل يحصلها مثل ما حصل بالنسبة للاولى التي اكلت حتى يعني انتفخ بطنها وحتى قتلها الاكل او قارب ان يأكل هذه ليس فى فى قتل ولا مقاربة للقتل ولكنها اكلت - <u>00:44:29</u>

استفادت ويعني اكلا لا يوصل الى الهلاك او يقارب الهلاك حتى اذا خاصرتاها يعني يعني بركة واستقبلت الشمس آآ آآ يحصل الانتفاع وعدم الظرر واستقبال هذا الشهر تصيبها الحرارة حتى يعني يهون يعني عليها الهضم. الشيء الذي اه الذي اكلته - 00:44:49 وعدم ان هذا المال حاضرة حلوة فنعمة صاحبة وهذان مثلا ضربهم الرسول صلى الله عليه وسلم للذي يفتن في المال وباكله وتنعم به وانه قد يهلكه او يقارب من هلاكه كما ان - 00:45:20

الاكلة يعني من ذلك الذي انبته الربيع آآ اما ان يقتلها او يقارب من او يلم او يقارب قتلها اما والمثل الثاني غابه للذي لم يحصل منه يعني هذه المبالغة التي اه تؤدي الى هلاكه - <u>00:45:39</u>

او تقارب من هلاكه وانما حصل منه الانتفاع الاستنتاع يعني يعني بهذا الربيع وبهذا الذي حصل لهذه الدابة التي انتفعت ولم تتضرر وكذلك الانسان الذي لا يبالغ ويحصل منه والشيء الذي يهلكه او يعني يقارب اهلاكه فانه والحالة هذه استفاد ولم يتضرر - 00:45:59 وهذا للذي يقتصد ولا يتوسع النوسع الذي يؤدي الى الهلاك او المقاربة من الهلاك. لان هذا خضرة حلوة فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل يعنى المال يعنى يعنى - 00:46:29

فان هذا حلوة خضرة حلوة خضرة حلوة يعني الحلوة يعني فيها يعني المتعة متعة الداخلية وهي الاستمتاع والحلاوة التي يجبها

- الانسان عندما يأكل شيء حلوة المنظر يعنى التى فيها يعنى آآ حلاوة آآ يعنى <u>00:46:49</u>
- من الداخل ومنظر جميل من الخارج. فهذا مذاقه حلو والاستمتاع به حلو ودخوله الى الجوف حلو والمنظر اليه يكون اخظر يعني هذا حلو يعني جمع بين حسن المذاق وحسن المنظر - <u>00:47:19</u>
 - نعم وانه من يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشرب يعني معناه انه ما استفاد اكل ولكنه ما استفاد من اكله يأكل ولا يشبع - <u>00:47:37</u>
- ويكون شهيدا عليه يوم القيامة. ها ويكون شهيدا عليه يوم القيامة يحاسب عليه يوم القيامة قال حدثنا معاذ ابن فضالة فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن هذا محل شاهد - <u>00:47:57</u>
- ما اعطى منه لمسكين واليتيم وابن السبيل. نعم قال حدثنا معاذ بن فضالة نعم عن هشام عن يحيى عن هلال ابن ابي ميمونة السوائي ان يحيا عن هلال ابن ابي ميمونة يحيى ابن ابي كثير نعم عن هلال ابن ابي ميمونة عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري -00:48:18
 - انبيه على الطلاب المطلوب من الطلاب الذين يأخذون الزكوات والمساعدات ان كل واحد منهم يكتب ورقة يجتمع على اسمه ويعني بلده وتوقيعه ومن بين مما ينبغي ان ينبه عليه انه لا يكتفى ما كان في العام الماضي مسجلا اسمه لا يكتفى بذلك بل لا بد -
 - ان كل واحد يريد في هذه المساعدة انه آآ يكتب اسمه من جديد ولا يكتفي بكون اسمه موجود في العام الماضي ولا يكتفي بكون اسمه موجود فانه لا يعتبر فان ذلك لا يعتبر وانما المعتبر يعني كونه يعني آآ - <u>00:49:10</u>
 - يكتب اه اسمه هو معلوم انه كان في العام الماضي منهم من هو موجود ومنهم من راح ومنهم من سافر فليس اه لسنا الموجودة في الماظى يعتمد ويبقى عليها ويرجع اليها وانما يرجع للكلام او للشيء الذى اه 00:49:30
- فيحصل يعني الان وكذلك الذين لا يستحقون الزكاة يكتبون انه لا يريد يكتب انه لا يريد الزكاة قال رحمه الله تعالى باب الزكاة على الزوج والايتام في في الحجر قاله ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم 00:49:50
 - قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله رضي الله وعنهما انه قال فذكرته فذكرته لابراهيم فحدثنى ابراهيم عن ابى عبيدة عن عمرو بن الحارث - <u>00:50:15</u>
 - عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقت ولو من من حليكن وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتام في حجرها قال فقالت لعبدالله <u>00:50:35</u>
 - صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتامي في حجري من الصدقة فقال سلي انت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقت الى النبى صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب - <u>00:50:55</u>
- حاجتها مثل حاجتي ومر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم ايجزي عني ان انفق على وايتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما؟ قال زينب؟ قال اى الزيانب؟ قال - <u>00:51:15</u>
- عبد الله؟ قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة ثم ذكر باب صدقة الزكاة على الزوج والايتام في الحجر باب الزكاة على الزوجة على على الزوجة والايتام في الحجر او الحجر - <u>00:51:35</u>
 - فهي في حجر الانسان او في حجر الانسان آآ ثم ذكر يعني حديث آآ حديث قصة زينب امرأة مسعود التي مر ذكرها ولكنه عاد وهو اعاد هنا يعنى للاستدلال يعنى يعنى به على الصدقة على الزوجة ولا الزكاة على الزوج - <u>00:51:57</u>
- وعلى الاثام التي تكون في حجر اه الزوج او في حجر الزوجة التي هي صاحبة النفقة وصاحبة الزكاة فان يعني الزكاة على على الزوج يعني سائغة كما مر في الحديث - <u>00:52:20</u>
- يعني بل هي اعطائها له ولمن يعوله يعني يكون اولى وفي هذا الحديث دليل على ان هؤلاء الذين في حجرها انهم ايتام اما ان يكون ان يكون لزوجها من غيرها او انها ايتام يعني قامت بالاحسان - <u>00:52:41</u>

اليهم وكفالتهم والانفاق عليهم. فسألت النبي صلى الله عليه ذكر الحديث انه كان في وهذا في الحديث الذي تقدم انه كان يعني جاء للنساء ووعظهن وذكرهن وكان ذلك المسجد يوم العيد وانها جاءت - <u>00:53:02</u>

بعد ذلك تشتكيه لان تنفق او تتصدق على زوجها وعلى حجرها فبين عليه الصلاة والسلام انها لها بذلك اجر من اجل الصدقة ومن اجل الصلة. وهذا هو الذى اشار اليه فى التربية السابقة - <u>00:53:22</u>

قال الذي قال لها اجر قرابة واجر صلة وله اجر قرابة واجر صلة هذا هو الذي يعنيه يعني في في ما مضى الحديث قال كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقنا ولو من حلي كنت - <u>00:53:42</u>

وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتام في حجرها. قال فقالت لعبدالله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتام في هجري من الصدقة. فقال سلي انت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم -00:54:02

وجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجة. فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم عني ان انفق على زوجي وايتام لى فى حجرى. وقلنا لا تخبر بنا - <u>00:54:22</u>

فدخل فسأله فقال من هما؟ قال زينب؟ قال اي الزيانب؟ قال امرأة عبد الله؟ قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة من هذا يعني مر قبل ذلك قال حدثنا عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمى عمر بن حفص نعم عن ابيه عن الاعمش عن - <u>80:54:38</u> عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله نعم قال فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب والحديث وفي الاسناد ثلاثة من التابعين وهم الان ابراهيم النخعي وابو عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود وفيه ايضا - <u>00:55:01</u> سحابة مش عارف عمرو ابن الحارث الخزاعي زينب مرات عبدالله نعم هذا صحابي ام صحابية ولا حدثنا عثمان ابن ابي شيبة عن قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة قالت قلت يا رسول الله - <u>00:55:30</u>

لي اجران ان انفق على بني ابي سلمة؟ انما هم ها عن شقيقه. ايه. مثالي قال فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة ذكرته لابراهيم عن ابى عبيدة مسعود عن - <u>00:55:58</u>

انزيدو نوضي هنا عن ابي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب. نعم اللي بعده قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا عودة عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة قالت قلت يا رسول الله علي اجرى - <u>00:56:28</u>

لي اجر ان انفق على بني ابي سلمة انما هم بني فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقت عليهم ثم ذكر حديث ام سلمة وهو مثل ما جاء في قصة امرأة ابن مسعود - <u>00:56:48</u>

هل لي اجر على ابنائي ابي سلامة نعم؟ نعم. وهم ابنائي. انما هم بنيان. انما هم بنيان بسم الله فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقتي عليهم. قال انفقى عليهم فلكوا فلك اجر ما لم تقضى عليه. يعنى اولاد آآ - <u>00:57:03</u>

اولاد ابي سلمة يعني المفروض يعني يفاق على اولاد ابي سلمة. سلمة يعني من غيرها. نعم قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن زينب. نعم. زينب ابنة ام سلمة. بنت ابي سلمة. بنت ابي سلمة. طبيبة الرسول صلى الله عليه وسلم - 30:57:26

قالت قلت يا رسول الله الي اجر ان انفق على بني ابي سلمة والكلام لها او لامها الكلام لها او لامها عن زينب ابنة ام سلمة انها قالت قلت يا رسول الله الى اجر ان انفق على بنى ابى - <u>00:57:58</u>

سلامة انما هم بني هذا كلام الام في بعض النسخ عن ام سلمة عن زينب ابنة ام سلمة من ام سلمة وباب قول الله تعالى وفي الرقاب. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبى رسولنا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين - <u>00:58:26</u>

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم انعمكم الله بالصلاة وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين في حديث آآ زينب قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقنا ولو من حلية نعم وهى كانت فى المسجد يعنى - 00:58:54

لاننا جاء الى النساء مرة في الحديث السابق جاء الى النساء فوعظهن يعني في ناس كثير يعني حيث جاء الى هنا وعظه الناس بعد ما انتهى من خطبة العيد وجاء الى النساء فذكرهن وظن انه لم يسمعهن او رأى انه لم يسمعهن فذهب - 00:59:21 ووعظهن وامرهن بالصدقة. كلمة المسجد هم؟ المسجد المصلى المصلى المصلى فيحمل على ان يحمل على المصلي. لان نفس الحديث السابق لكن الذي يعني آآ غضبا للرجال طبعا انه لم يسمع يسمع النساء فذهب اليهن وعظهن - 00:59:41 وصدقة فهل اعطى اقاربى ان كانوا مستحقين لذلك؟ ام اوزعها على غيرهم لك ان تعطيهم تعطيهم وتعطى

غيرهم لك أن تعطي اقاربك اذا كانوا مستحقين وتعطي غيرهم - <u>01:00:09</u> يقول اسرة لا تمتلك بيتا يسكنون في بيت ايجار يدخرون مالا ليشتروا به بيتا فهل على هذا المال المدخر زكاة نعم المال الذي يجمع

يقول اسرة لا تمتلك بيتا يسكنون في بيت ايجار يدخرون مالا ليشتروا به بيتا فهل على هذا المال المدخر زكاة نعم المال الذي يجمع ويرصد لشيء ويحول عليه او يزكى فالذي يجمع ما لم يتزوج او الذي يجمع مالا ليبني بيت او يجمع مالا يعني يجعله في -01:00:30

مشروع المشاريع اذا حال الحول على مال يعني يزكى فانه يجب به الزكاة يقول عنده محل لبيع التمور ليس عنده مزرعة وانما فقط يبيع ويشترى فى التمور فى المحل. فهل على هذا زكاة - <u>01:00:59</u>

ازا كانت عروس تجارة يعني في زكاة عروظ التجارة لان تجارته للتمر والبيع والشراء بالتمر فهذا يعني فيه زكاة التجارة عروض التجارة يقول اعطاني احد اقاربي مالا من الزكاة ولم يخبرني بانها زكاة - <u>01:01:21</u>

ظننت ان هذه هدية وهبة وكنت افكر كيف اثيبه على هذه الهبة؟ ثم بعد زمان اعطيته بدلا عن ذلك وعلمت بان ما اعطاني سابقا كان زكاة فهل هذا جائز ان يعطى الشخص شخص اخر مالا ولا يخبره بانها زكاة؟ نعم اذا كان فقير - <u>01:01:43</u>

اذا كان يعرف انه فقير يعطيه الجنة ويقول ان سكت يقول رجل طلق زوجته وهي حامل ثم وضعت حملها وانتهت عدتها بالوضع. ثم بعد ذلك ارضعت طفلا اخر سؤال طفلا اخر ايوه - <u>01:02:04</u>

سؤال هل زوجها الاول اب لهذا الطفل؟ الذي ارظعته بعد انتهائها من عدة المطلقة؟ نعم ما دام ان اللبن لبنة. وما دام الولد يعني هذا الذي اللبن جاء عن ولد له فهو - <u>01:02:23</u>

هو هو صاحب اللبن. وهو يعني صاحب الفحل صاحب اللبن. اه يصير يعني ولد من الرضاعة جزاك الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - <u>01:02:39</u>